

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧٩٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قریناً كل منهم:

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
يوسف خالد وفقى عبد الباقى	٥٣١٧٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٨١١٢٧٢٤٠١٤٧٨
هدير محمد صلاح الدين احمد بحيري	٥٣١٧٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٣١٤١٢٠١٠٢٨
ندا حسن محمود حسن	٥٣١٧٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩٠١٠٨٣١٠٠٢٠٢
رانيا محمد أبو العزائم صادق عبد الرحمن	٥٣١٨٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧١٠٠١٢٥٠١٨٦٩
احمد سامي محمد احمد سيد	٥٣١٨١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٦٠٣٢٥٠١٣٧٥
الاء مدحت محمد عبد الفتاح مظهر	٥٣١٨٢	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠٠٤٤٩٠٢٠٠٩٤٦
هيلانة عادل عبد المسيح حبيب	٥٣١٨٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٩٠١٢٣٠٨٩٨٩
سارة مددوح حكيم يوسف	٥٣١٨٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٩٢٠٢٤٠١٧٨١
ميرنا عزت جميل متري مسعد	٥٣١٨٥	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠٣٠١٢٣٠٨٤٢٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

